

Distr.: General
19 October 2007
Arabic
Original: English



بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

وترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/2007/10 المؤرخة ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧ و S/2007/10/Add.7 المؤرخة ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧ و S/2007/10/Add.12 المؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ و S/2007/10/Add.15 المؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ و S/2007/10/Add.20 المؤرخة ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و S/2007/10/Add.25 المؤرخة ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٧ و S/2007/10/Add.34 المؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ و S/2007/10/Add.38 المؤرخة ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

وخلال الأسبوع المنتهي في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) (انظر S/2004/20/Add.47؛ و S/2005/15/Add.20؛ و S/2006/10/Add.5؛ و S/2007/10/Add.4؛ و 31؛ و

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند، في جلسته ٥٧٥٥ (المغلقة)، المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، وعملاً بالمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام بدلاً من محضر حربي:



عملاً بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، عقد مجلس الأمن في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ جلسته ٥٧٥٥ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي.

واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة قدمها، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، السيد الهادي العنابي، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وإلى إحاطة قدمها الجنرال بير آر ن فايف، المستشار العسكري بالنيابة في إدارة عمليات حفظ السلام.

وجرى تبادل للآراء بين أعضاء المجلس والسيد العنابي والجنرال فايف وممثلو البلدان المساهمة بقوات.

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) (انظر S/2002/30/Add.3 و 29؛ و S/2003/40/Add.2 و 29؛ و S/2004/20/Add.3 و 30؛ و S/2005/15/Add.3 و 29؛ و S/2006/10/Add.3 و 12 و 39؛ و S/2007/10/Add.14)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند، في جلسته ٥٧٥٦ (المغلقة)، المعقودة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، وعملاً بالمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام بدلا من محضر حربي:

في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، عقد مجلس الأمن، عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، جلسته ٥٧٥٦ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا.

واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة قدمها بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، السيد جان أرنو، الممثل الخاص للأمين العام لجورجيا ورئيس بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا.

وجرى تبادل للآراء بين أعضاء المجلس والسيد أرنو وممثلو البلدان المساهمة بقوات المشاركة في الجلسة.

الحالة في ميانمار (انظر S/2006/10/Add.36 و 38؛ و S/2007/10/Add.1 و 39)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند، في جلسته ٥٧٥٧، المعقودة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وأفاد الرئيس أنه قد أُذن له، عقب مشاورات أجراها المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر الوثيقة S/PRST/2007/37، التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨).